

وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري رقم ٢١٧ لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٦/١٨

بتتعديل القرار الوزاري رقم (٢٠٦) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨

المخاص بمدرسة العروبة (مصر أمريكان كوليدج) المخاصة للغات

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٨) ب شأن تشكيل لجنة معادلة

المؤهلات غير العالمية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٢ في شأن التعليم المخاص وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة بديوان عام الوزارة

لوضع الضوابط والشروط الازمة للترخيص بفتح مدرسة أو استحداث قسم دولي؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٣١ لسنة ٢٠٠٦ في شأن ضوابط تنظيم العمل

بالمدارس الدولية وإجراءات الترخيص لها؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٠٦) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ ب شأن الترخيص

بإنشاء مدرسة العروبة الدولية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٠م) بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٣ ب شأن تحصيل رسوم مقابل

الترخيص بفتح مدرسة دولية أو التوسيع فيها أو تجديد الترخيص؛

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس الدولية بجلستها بتاريخ ٢٠١١/٥/١١

وتحقيقاً للصالح العام؛

قرار:**(المادة الأولى)**

يعدل القرار الوزارى رقم (٢٠٦) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ الصادر لمدرسة العروبة الخاصة للغات (القسم الدولى) الكائنة فى ٢٠ شارع تونس - الشطر السادس - المعادى الجديدة والتابعة لإدارة البساتين ودار السلام التعليمية بمحافظة القاهرة ، وذلك لتغيير الجهة المانحة من ADVANC ED Advancing Excellence in Education World wide إلى CITA .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور / أحمد جمال الدين موسى